**تقدير القواعد (قواعد الحد الأدنى في معاملة المذنبين) في مجال العمل والتطبيق**

لا تتوفر أرقام دقيقة تصلح لمقارنة كيفية استخدام دول العالم كافة لعقوبة الحبس في الوقت الحاضر إلاَّ أنَّ غالبية الإحصائيات التي تقدمها أجهزة الأمم المتحدة تشير إلى أن هذه العقبة لا زالت هي العقوبة الريسة التي تستخدمها أقطار العالم في مواجهة الإجرام. هذا رغم ظهور بعض الاتجاهات الإصلاحية المستحدثة في استخدام بدائل الحبس أو المعاملة المجتمعية في بعض الأقطار. كما وتشير تقارير الأمم المتحدة إلى أنَّ بعض الأقطار النامية لا زالت تعني صعوبات كبيرة جداً في تيسير ما يلبي حاجة المسجونين أو تنفيذ بعض البرامج الإصلاحية المطلوبة؛ ولعلَّ هذا يرجع إلى أسباب خاصة بكل قطر من هذه الأقطار ولكن يأتي في مقدمتها عدم صلاحية المباني من النواحي المعمارية وندرة العناصر البشرية المتخصصة للعمل في تلك المؤسسات وضئالة الموارد المالية اللازمة أو غير ذلك من الأسباب.

ولهذا فغنَّ العملية الإصلاحية تكاد تكون معدومة الوجود في أقطار كثيرة، ولكن يقبل ذلك أنْ غالبية مجتمعات عالمنا المعاصر سوف تستمر في استخدام عقوبة الحبس كعقوبة أساسية فترة طويلة في المستقبل. هذا ورغم تبلور بعض الوعي الرسمي بضرورة استخدام بدائل لعقوبة الحبس كمشاركة المجتمع في الإصلاح أو استخدام بدائل مجتمعية مستحدثة أخرى.

ولا شك أنَّ حاجة المجتمعات إلى حماية تامة ضد الجريمة والمجرمين الخطيرين الذين يهددون سلامتها ستظل الباعث الأكبر لبقاء مؤسسة السجن كمؤسسة عقابية قائمة تمارس الحراسة القصوى والرقابة الشديدة والضبط الشديد لحفظ المسجونين ومنع هروبهم. حتى أولئك الذين ينادون بضرورة إلغاء السجون واستبدال عقوبة الحبس بأخرى غير سالبة للحرية فهم لا ينكرون مطلب المجتمع في حمايته ضد المجرمين ولذلك فهم لا يترددون في اتخاذ ما يكفل تحقيق مطلب الدفاع الاجتماعي بعزل المجرمين عن المجتمع وقاية ضدهم؛ ولكن هل تظل وقاية المجتمع هاجس المجتمعات وهدفها في سلب حرية السجين أو استئصاله من مجتمعه؟ إنّ كثير من المجتمعات المعاصرة بدأت تفكر في اعتماد طرق أخرى لتهيئة المجرم لحياة سوية حرة تبدأ قبل إطلاق سراحه من السجن وتستمر لتكييفه في المجتمع الحر فترة من الوقت حتى يستطيع الوقوف على قدميه والعيش في مجتمعه بسلام.

والحقيقة أنه ليس الغرض من القواعد التالية تقديم وصف تفصيلي لنظام نموذجي للسجون؛ بلْ إنَّ كل ما تحاوله هو أنْ تحدد، على أساس التصورات المتواضع على قبولها عموما في أيامنا هذه والعناصر الأساسية في الأنظمة المعاصرة الأكثر صلاحاً، ما يعتبر عموماً خير المبادئ والقواعد العملية في معاملة المسجونين وإدارة السجون.

ومن الجلي، نظرا لما تتصف به الظروف القانونية والاجتماعية والجغرافية في مختلف أنحاء العالم من تنوع بالغ، أنه من غير الممكن تطبيق جميع القواعد في كل مكان وفي أي حين. ومع ذلك هناك طموح من قبل المجتمع الدولي أنْ يكون فيها ما يحفز الدول على بذل الجهد باستمرار للتغلب على المصاعب العملية التي تعترض تطبيقها، انطلاقا من كونها تمثل، في جملتها، الشروط الدنيا التي تعترف بصلاحها الأمم المتحدة.

ثم أنَّ هذه القواعد، من جهة أخرى، تتناول ميداناً يظل الرأي فيه في تطور مستمر. وهي بالتالي لا تستبعد إمكانية التجربة والممارسة ما دامت متفقتين مع المبادئ التي تستشف من مجموعة القواعد في جملتها ومع السعي لتحقيق مقاصدها. وبهذه الروح يظل دائماً من حق الإدارة المركزية للسجون أنْ تسمح بالخروج الاستثنائي على هذه القواعد.

وقد عمدت المنظمة الدولية إلى إجراء استفتاءات دورية متعاقبة لمتابعة سير عملية تطبيق هذه القواعد حيث أرسل أول استفتاء أو استبيان في عام (1967) أي بعد مضي عشر سنوات على صدور هذه القواعد إلى كافة الأقطار الأعضاء وجاء رد (44) دولة منها. وفي عام (1974) أرسل استفتاء ثاني إلى (135) قطراً جاء الرد من قبل (62) قطر فقط، وفي عام (1980) أرسل استفتاء ثالث لم يرد عليه سوى (37) دولة. ويبدو من الردود أنها قلية بوجه عام وهي لا تدعو إلى وضوح الرؤيا لدى غالبة الأقطار بأهمية هذه القواعد, والأيمان بضرورة تطبيقها في مجال معاملة السجناء.

ويظهر من الاستجابات الواردة بشكل عام أنَّ أكثر من (70%) من هذه القواعد نفذت بصورة كاملة أو بصورة جزئية، رغم أنَّ بعض القواعد ذات الأهمية الكبيرة لم تنفذ بفاعلية جادة. أمَّا القواعد التي تستلزم توفر الكفاءات البشرية المتخصصة فقد كان حظها من التنفيذ ضئيلاً وذلك لارتباطها الشديد بظروف الأقطار المحلية. كما وأظهرت غالبية الاستجابات الأخرى قصوراً واضحاً في المواقف والاتجاهات المتصلة بمفهوم المعاملة الإصلاحية ذاتها. ولعل ذلك يرجع أيضاً إلى افتقار بعض السجون إلى الإمكانيات الكافية من حيث الإقامة وإلى الكثافة السكانية في بعض السجون.

أمَّا المعاملات الإصلاحية أو العلاجية الخاصة بكل فئة من فئات السجناء والمشار إليها في الجزء الثاني من القواعد فقد أظهرت الاستجابات أنَّ الدول كانت أقل التزاماً بتطبيقها لوجود كثير من العقبات التي تعيق تطبيقها كوجود نصوص قانونية مرتبطة بإدارة السجون لا تسمح بحرية تطبيقها، أو ضئالة الموارد المالية والبشرية ذات الكفاءة أو عدم كفاية الأبنية وغيرها من العوائق.